



Ref: الرقم:
Date: التاريخ:
Res.: المرفقات:

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (15) لسنة (2014م)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الاثنين 3 ربى الثاني 1435 هجرية، الموافق 2014/2/3 ميلادية، برئاسة المهندس/

رئيس مجلس الإدارة عبد الملك أحمد العرشي
وبحضور كل من:-

- عضو مجلس الإدارة 1. الدكتور/ ياسين محمد عبد الكريم الخراصي
" " " 2. الأستاذ/ أمين معروف الجند
" " " 3. الأستاذ/ نجيب محمد أحمد بيير
" " " 4. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحل
" " " 5. المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكل
" " " 6. الدكتور/ محمد أحمد علي ثابت
وبحضور المهندس/ جمييل علي أحمد الصبري

سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

1- في الشكوى المقدمة من المقاول شرف محمد السامي ضد

المجلس المحلي ب مديرية سامع م/ تعز بشأن المناقصة (2012/2) بحسب الإعلان السابق و (2013/3) بحسب الإعلان الجديد وطبيعتها أعمال مدينة (رصف طريق الأكيمية - الدمنة).
الواقع والإجراءات

تحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً: بتاريخ 12/8/2013 م تقدم الشاكى بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد المجلس المحلي ب مديرية سامع م/ تعز تضمنت قيام مديرية سامع بتجاهل الأوامر الصادرة من محافظ محافظة تعز المتمثلة بايقاف الإجراءات المتعلقة بالمشروع المذكور (إجراءات المناقصة المتعلقة بالمشروع). حتى يتم الفصل



Ref: رقم:
Date: التاريخ:
Res.: المرفقات:

في تظلم المقاول (الشاكى) من قبل لجنة المناقصات بالمحافظة حيث تم إعادة الإعلان عن المناقصة دون أن يتم إشعاره بنتائج التحليل والبٌت في العطاء المقدم منه في المناقصة .

ثانياً: بعد الإطلاع على الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة إلى الجهة المشكو بها برقم (1866) بتاريخ 22/12/2013م تضمنت التوجيه بوقف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى وموافقة الهيئة العليا بأولييات المناقصة، وببناءً عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة بالذكرة رقم (1) بتاريخ 05/01/2014م و تضمنت أنه تم رفع الوثائق المتعلقة بالمناقصة المذكورة إلى لجنة المناقصات بالمحافظة للوقوف عليها وموافقة المديرية برأيها إلا أن لجنة المناقصات في المحافظة وحتى هذه اللحظة لم يرفعوا برأيهم القانوني إلى المديرية.
وارفقت الجهة بالذكرة الأوليّات الآتية:

مذكرة صادرة من المجلس المحلي بمديرية سامع تتضمن الرد على الشكوى المقدمة من المقاول والذي تضمنت النقاط التالية:

- تم الإعلان عن المناقصة المذكورة في العام 24/10/2012م وفي حدود سقف واحتياجات المديرية وبناءً على توصيات لجنة التحليل التي رأت إعادة إعلان المشروع كون العطاء الوحيد المؤهل للدخول في المناقصة لديه انحرافات في بنود العطاء فنياً ومالياً وتصل نسبة الفارق إلى 700%.

- تم إبلاغ المقاول (الشاكى) حينها بعدم الإرساء فتقديم بشكوى للمحافظة على ضوء ذلك ثم رفع ملف المشروع للمحافظة خلال فترة سريان ضمان العطاء للمراجعة.
- انتهت السنة المالية 2012م مع انتهاء فترة سريان العطاء وتوقف الشاكى عن متابعة شكواه إضافة إلى أن اللجنة الفنية في المحافظة أبلغتهم بإعادة الإعلان حيث وأن الإجراءات تستدعي ذلك.

- تم إعادة الإعلان بتاريخ 3/9/2013م أي بعد مرور 11 شهراً وبعد انتهاء فترة الضمان مع العلم بأنه قد تمت عملية فتح المظاريف بحسب الإعلان الأخير وتوقف الإجراءات.
وتطالب المديرية في هذه المذكرة بإعادة النظر في توجيه المحافظ بشأن إيقاف الإجراءات وذلك لما فيه المصلحة العامة.

- مذكرة من الشاكى إلى محافظة تعز تفيد بأنه على علم بتوصية لجنة التحليل المتمثلة في بإعادة الإعلان وأنه تقدم بتظلم سابق إلى المحافظ إلا أن الجهة فاجأته بإنزال إعلان عن المناقصة المذكورة رغم توجيهات المحافظ بإيقاف الإجراءات.

- مذكرة من محافظ المحافظة صادرة برقم (3204) وتاريخ 17/12/2013م إلى مدير عام مديرية سامع تتضمن إيقاف الإجراءات الخاصة بالمناقصة المذكورة.





Ref: الرقم:
Date: التاريخ:
Res.: المرفقات:

- ت- محضر لاجتماع لجنة المناقصات للوحدات الإدارية بتاريخ 10/2/2013م حيث أقرت لجنة المناقصات إعادة الإعلان عن المناقصة وذلك نتيجة لوجود اختلالات فنية في تسعيرة المقاول (الشاكبي) للبنود مقارنة مع بنود التكلفة التقديرية واعتماد الدراسة السابقة كنموذج موحد لاستكمال الطريق.
- ث- مذكورة من الجهة بتاريخ (بدون) إلى المقاول لإخباره بقرار لجنة المناقصات الذي قضى بإلغاء المناقصة وإعادة الإعلان نتيجة لوجود اختلافات فنية في بنود الأسعار بين العطاء والتكلفة التقديرية.
- ج- أرفقت الجهة نسخة من العطاء المقدم من الشاكبي والذي تضمن عدد من بنود الأعمال المطلوب تنفيذها.
- ح- أرفقت الجهة نسخة من المذكورة الصادرة من المديرية بتاريخ 12/3/2013م إلى المحافظ تتضمن موافقة المحافظ بنسخة من وثائق المناقصة وذلك ردًا على مذكرة المحافظ الصادرة بتاريخ 5/3/2013م.

وأرفقت الجهة نسخة من سجل فتح المظاريف بتاريخ 24/11/2012م تضمن البيانات التالية:

م	اسم صاحب العطاء	قيمة العطاء بالي里ال	مبلغ العطاء بالي里ال	ضمان	ملاحظات
1	شرف محمد عبدالله (الشاكبي)	41,411,150	800,000		
2	محفوظ علي عبيد	43,677,150	750,000		شيك غير مقبول الدفع

ا. أرفقت الجهة نسخة من جدول تفريغ بيانات العطاء المقدم من الشاكبي بالمقارنة مع التكلفة التقديرية وذلك كما هو موضح في الجدول التالي:

الإنحراف عن النسبة التقديرية	حسب عطاء الشاكبي		حسب التكلفة التقديرية		الوحدة	الكمية	البند	م
	الإجمالي	سعر الوحدة	الإجمالي	سعر الوحدة				
-50%	100,000	1000	200,000	2000	3م	100	أعمال الحفر الترابي	1
-66.67%	45,000	500	135,000	1500	3م	90	الردم خلف الجدران	2
-5.88%	4,000,000	16000	4,250,000	17000	3م	250	مباني جدران ساند (حجر مربوع)	3
-66.67%	60,000	1000	180,000	3000	3م	60	القطع الصخري	4
+29.41%	5,500,000	11000	4,250,000	8500	2م	500	الرصف الإسمنت	5
+42.86%	30,000,000	10000	21,000,000	7000	2م	3000	الرصف بدون إسمنت	6



Ref : الرقم :
Date: التاريخ :
Res.: المرفقات :

اللونة الإسمانية	أعمال الريبار مع	2م	1000	7000	7,000,000	500	500,000	-92.86%
الاجمالي					37,015,000		40,205,000	+8.62%

حيث يوضح الجدول بأن عطاء الشاكِي يزيد عن التكلفة التقديرية بنسبة 8.62% وأن إنحرافات بند الأعمال بالنسبة للتكلفة التقديرية تتراوح بين -92.86% و +42.86% وهي إنحرافات كبيرة.

II. ذكر تقرير لجنة التحليل الفني والمالي استبعاد العطاءين المتقدمين للمناقصة المذكورة وذلك للأسباب التالية :

رقم العطاء	اسم مقدم العطاء	سبب الاستبعاد
2/1	شرف محمد عبدالله (الشاكِي)	عدم إتزان الأسعار وعدم مصادقتها
2/2	محفوظ علي عبيد	عدم إتزان الأسعار وعدم إرفاق الضمان

كما ذكر التقرير بأن تسعير بند الأعمال من قبل الشاكِي يوحي بالشك ويدل على عدم نية المقاول تنفيذ بعض البند خصوصاً مع رفع الشاكِي لأسعار البند الأساسية بشكل غير مقبول فنياً III. أوصت لجنة التحليل الفني والمالي باستبعاد العطاءين المتقدمين للمناقصة المذكورة وإعادة الإعلان وفقاً للمبررات المذكورة سابقاً.

IV. أرفقت الجهة نسخة من مذكرة الشاكِي إلى الجهة بتاريخ 12/5/2012م يرد فيها على استفسار الجهة بشأن بعض أسعار البند حيث ذكر الشاكِي في مذكته بأنه تعمد وضع أسعار مرتفعة لبعض البند وأسعار منخفضة للبعض الآخر وأنه متلزم بالتنفيذ في جميع البند المذكورة في العطاء.

V. أرفقت الجهة نسخة من خطاب الضمان الخاص بدخول المناقصة من الشاكِي والذي يوضح فيه أن تاريخ انتهاءه 22/2/2013م.

ثالثاً: تم إحالة الشكوى ورد الجهة إلى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وابداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره إلى المجلس متضمناً الآتي:

1. موضوع الشكوى يزيد عمرها عن سنة وثلاثة أشهر حيث أن ضمان الدخول في المناقصة المقدم من الشاكِي أنتهى بتاريخ 22/2/2013م.





Ref: رقم:
Date: التاريخ:
Res.: المرفقات:

2. ذكر الشاكِي بِانَّ الجَهَةَ لَمْ تَقْمِ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَتَمْ إِشْعَارُهُ بِنَتْائِجِ التَّحْلِيلِ بِخَلَافِ الْحَقِيقَةِ حِيثُ أَبْلَغَتِ الْجَهَةُ الشاكِيَّ بِإِلَغَاءِ الْمَنَاقِصَةِ وَإِعْدَادِ الإِعْلَانِ فِي حِينِهِ حِيثُ أَنَّ الشَّكْوَى المَرْفُوعَةَ مِنْهُ إِلَىِ الْمَحَافِظَةِ بِتَارِيخِ 5/3/2013م تَوْضِيْحَ أَنَّ الْمَقاُولَ كَانَ عَلَىِ عِلْمِ بِالْقَرْارِ.
3. تَأْخِيرُ لِجَنَّةِ الْمَنَاقِصَاتِ فِيِ الْمَحَافِظَةِ فِيِ الْبَيْتِ فِيِ التَّظْلِيمِ حَتَّىِ هَذِهِ الْمَحْظَةِ الْأَمْرِ الَّذِي جَعَلَ الْمَشْكُلَةَ مَعْلَقَةً بِالنَّسْبَةِ لِلْمَقاُولِ وَقَدْ أَعْدَادَتِ الْجَهَةُ إِعْلَانَ الْمَنَاقِصَةَ نَظَرًا لِمَا تَقْتَضِيهِ الْمَصْلَحةُ الْعَامَّةُ وَالْمَمْتَثَلُ فِيِ عَدْمِ حَرْمَانِ الْمَنَاطِقَ مِنَ الْمَشْرُوعِ تَأْخِيرُ لِجَنَّةِ الْمَنَاقِصَاتِ فِيِ الْمَحَافِظَةِ الْبَيْتِ فِيِ الْمَشْكُلَةِ لِفَتْرَةِ زَمْنِيَّةٍ تَزِيدُ عَنِ سَنَةٍ كَامِلَةٍ.
4. إِنَّ مِبَرَّرَاتِ اسْتِبْعَادِ الشاكِيِّ الْمَمْتَثَلِ فِيِ الْاِنْحِراَفَاتِ السَّعْدِيَّةِ فِيِ الْعَطَاءِ وَعَدْمِ اِتَّزَانِ أَسْعَارِ بَنَوَدِ الْأَعْمَالِ الْمَقْدَمَةِ مِنْهُ مَنْطَقِيَّةً وَمَقْبُولَةً كَمَا أَنَّ رَدَّ الْمَقاُولِ (الشاكِيِّ) عَلَىِ اسْتِفَسَارَاتِ لِجَنَّةِ التَّحْلِيلِ غَيْرَ مَقْبُولٍ فَنِيًّا الْأَمْرُ الَّذِي اسْتَدْعَىِ التَّوْصِيَّةَ بِإِلَغَاءِ الْمَنَاقِصَةِ كَوْنِهِ الْعَطَاءِ الْوَحِيدِ الَّذِي تَمَّ تَأْهِيلَهُ لِلَّدُخُولِ فِيِ الْمَنَاقِصَةِ.
5. يَلْاحِظُ أَيْضًا أَنَّ الْجَهَةَ بِالْفَتَّى فِيِ تَقْدِيرِ التَّكْلِيفَةِ الْتَّقْدِيرِيَّةِ فِيِ الْمَنَاقِصَةِ الْمَذَكُورَةِ فَمَثَلًا ذَكَرَتِ الْجَهَةُ بِأَنَّ تَكْلِيفَةَ الْمَتْرِ الْمَرْبِيعِ مِنَ الرَّصْفِ الْإِسْمَنِيِّ 8,500 رِيَالٌ وَالرَّصْفِ النَّاشِفِ (أَيْ بِدُونِ مَوْنَةِ إِسْمَنِيَّةٍ) 7,000 رِيَالٌ مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ تَكْلِيفَةَ الْمَتْرِ الْمَرْبِيعِ فِيِ الْمَحَافِظَةِ تَعْزِيزَ وَبِحَسْبِ مَعْلُومَاتِ مِنَ الصَّدِوقِ الْاجْتِمَاعِيِّ لِلْتَّنْمِيَّةِ لَا تَتَجَازَ 6,000 رِيَالٌ وَالرَّصْفِ النَّاشِفِ لَا يَتَجَازَ 5,000 رِيَالٌ.

رابعاً: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة اتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره تبين أن قرار لجنة المناقصات بإلغاء المناقصة محل الشكوى وإعادة الإعلان عنها قد بني على مبررات قانونية سليمة وفقاً لما هو موضح في تقرير المكتب الفني وفي جدول المقارنة بالتكلفة التقديرية المذكورين اتفاً كما تبين أن الضمان المقدم من الشاكِي قد انتهي بتاريخ 22/2/2013م وأن قول الشاكِي في شكواه أن الجهة المشكو بها لم تبلغه بنتائج التحليل والتقييم للعطاءات المقدمة في المناقصة غير صحيحة ومخالفة للحقيقة ذلك أن الجهة أبلغته بقرار الغاء المناقصة وإعادة الإعلان عنها بدليل أن الشكوى المقدمة منه إلى محافظ المحافظة بتاريخ 5/3/2013م قد تضمنت ما يفيد أنه كان على علم بالقرار المذكور. ولذلك.

وإسناداً إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

- 1- رفض الشكوى المقدمة من المقاول شرف محمد السامي ضد المجلس المحلي بمديرية سامع م تعز ولصحة الأسس التي بنى عليها قرار الغاء المناقصة.
- 2- توجيه الجهة باستكمال الإجراءات.





Ref: الرقم:
Date: التاريخ:
Res.: المرفقات:

3- تنبيه الشاكى الى عدم تكرار ما حصل في الشكوى محل هذا القرار من ايراد وقائع ومعلومات غير صحيحة ومظللة ما لم فسيتم اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها في القانون ومنها حرمانه من الدخول في المناقصات لمدة عام وإدراجه ضمن القائمة السوداء.
والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 3 ربيع الثاني 1435 هجرية،
الموافق 2014/2/3 ميلادية.

القاضي عبد الرزاق الأكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الحميد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد أحمد على ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أمين معروف الجند

عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أ. بحبيب محمد بكير
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الملك احمد العرشى
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات